



المعالجات الفكرية والفعلية لظاهرة التكفير خبرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب نموذجاً

(PP 494 - 507)

<https://doi.org/10.21271/zjhs.23.s4.33>

عوض جدوع أحمد

كلية العلوم الاسلامية / جامعة ديالى

alsosu2@gmail.com

Supplementary Vol.23, No.4, 2019

The Texts and Heritage:
"Readings and Reviews"

ملخص

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على خبرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ في معالجة ظاهرة التكفير عند الخوارج، واستعادتها من ذاكرة أمتنا الإسلامية، الى وعينا المعاصر بغية إعادة تفعيلها بوصفها الوصف والصفة المختبرين والشرعيين القابلين للحياة، وبيان ما لهذه الخبرة من أهمية خاصة، لاعتبارين أساسيين، هما:

1. ان ظاهرة التكفير التي مزقت جسد الأمة الإسلامية هي أول البدع والفتن ظهوراً في الاسلام، أي أنها منبع لكثير من الانحرافات العقيدية والفكرية التي عانت منها الأمة على مدى أربعة عشر قرناً.
 2. ان من عالج ظاهرة التكفير هو من خير القرون قاطبة، تعلم على يد النبي p ، وعاش هديه، وبالتالي فان الكيفية التي تعامل بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ مع هذه الظاهرة تستحق ان يتم التدقيق فيها. لكونها بمثابة نموذج معياري تحتاج الأمة الى تنمية الوعي به واستلهامه، والنسج على منواله قدر الممكن لتحسين نفسها ضد استشرأ تلك الظاهرة في الحاضر والمستقبل.
- وفي ضوء هذا التصور تتبع الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، في رصد تجليات تلك الظاهرة في عهد الخليفة الرابع علي بن أبي طالب τ ثم ترجع على بيان المفصل الكبرى للكيفية التي عالج بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ تلك الظاهرة.
- وتتكون الدراسة بعد المقدمة من توطئة، ومبحثين، وخاتمة. تحدد المقدمة حدود الدراسة ومنهجها وتقسيمها. أما التوطئة: فهي تعريف موجز بالإمام علي بن أبي طالب τ . ويتناول المبحث الأول: ظاهرة التكفير عند الخوارج من خلال بيان مفهوم التكفير، ونشأته، وحكمه، فضلاً عن نشأة الخوارج وتطور فكرهم في عهد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ . ويتناول المبحث الثاني: المعالجات الفكرية والفعلية لظاهرة التكفير عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ . وتؤكد الخاتمة على ثبات طبيعة تلك الظاهرة وجذورها وأسبابها، وتخلص، من ثم، إلى أن خبرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ في هذا الصدد ذات قيمة لا حدود لها، وان الاقتراب الأوفى والأقدر على البقاء إحيائها ومحاکاتها.

مفتاح البحث: المعالجات، الفكر، ظاهرة التكفير، خبرة، علي بن أبي طالب.

1-المقدمة

لحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

لما كان صدر الإسلام فترة بالغة الخصوصية، ينتزل القرآن الكريم فيها، وبالبيان الأمين له على يد النبي p الذي كان قرآناً يمشي على الأرض بالسنة النبوية القولية والفعلية المطهرة، ثم مواصلة الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - السير على هديه بصفتهم خير القرون قاطبة، فإن من الأهمية بمكان أن نستدعي خبرة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه في تشخيص داء التكفير وفي علاجه. وهذا هو موضوع هذه الدراسة، التي تأتي في سلك فعاليات مؤتمر مهم يعقد في أربيل عاصمة إقليم كردستان، برعاية مركز الزهاوي للدراسات الفكرية، مع كلية العلوم الإسلامية بجامعة صلاح الدين، سعياً منهما إلى النصيحة في الدين وتأسيس الوسطية، وإبراز عظمة الدين الإسلامي وسماحته، وتكريمه للإنسان.

على مدى التأريخ الإسلامي كله، كان التكفير خطاً هامشياً في نسيج أمتنا الإسلامية، مهما علا صوته وتعاضل بلاؤه، وفضلاً عن سمة التشرد الذاتي للواقعين في هذا الداء، المغاير لوسطية الأمة، ووظيفتها بوصفها خير أمة أخرجت للناس، فإن مجموع المصابين به كان دائماً أقلية ضئيلة، وهو بكل مقوماته دخیل على منظومة التوحيد الإسلامية، ومعبر على الدوام عن فكر لقيط ناتج عن رواسب تقليد الضالين والمغضوب عليهم من الأمم الأخرى، التي اندرس لديها الدين الإلهي، في صفائه الذي تبلور على

نحو مصدق ومهمین علی ما سواه فی القرآن الکریم .

وتکتسب خبره نشأة تلك الظاهرة في صدر الإسلام ، أهمية خاصة ، لاعتبارين أساسيين، هما :

1. ان ظاهرة التكفير التي مزقت جسد الأمة الإسلامية هي أول البدع والفتن ظهوراً في الإسلام ، أي أنها منبع لكثير من الانحرافات العقدية والفكرية التي عانت منها الأمة على مدى أربعة عشر قرناً .

2. ان من عالج ظاهرة التكفير هو من خير القرون قاطبة ، تعلم على يد النبي P ، وعاش هديه، وبالتالي فان الكيفية التي تعامل بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب T مع هذه الظاهرة تستحق ان يتم التدقيق فيها . لكونها بمثابة نموذج معياري تحتاج الأمة الى تنمية الوعي به واستلهامه ، والنسج على منواله قدر الممكن لتحسين نفسها ضد استشراف تلك الظاهرة في الحاضر والمستقبل . في ضوء هذا التصور تتبع الدراسة المنهج الوصفي التحليلي ، في رصد تجليات تلك الظاهرة في عهد الخليفة الرابع علي بن أبي طالب T ثم تعرج على بيان المفاصل الكبرى للكيفية التي عالج بها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب T تلك الظاهرة .

تتكون الدراسة بعد المقدمة من توطئة ، ومبحثين ، يتضمن كل مبحث منهما مطلبين

توطئة : تعريف موجز بالإمام علي بن أبي طالب T.

المبحث الأول : ظاهرة التكفير عند الخوارج .

المطلب الأول : مفهوم التكفير ، وخطره ، وحكمه .

المطلب الثاني : نشأة الخوارج وتطور فكرهم في عهد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب T .

المبحث الثاني : المعالجات الفكرية والفعالية لظاهرة التكفير عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب T

المطلب الأول: المعالجات الفكرية.

المطلب الثاني : المعالجات الفعلية .

الخاتمة : وتتضمن أهم النتائج والتوصيات .

قائمة المراجع

2- توطئة

نبذة في ترجمة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب T

نسبه :

علي بن أبي طالب "واسمه عبد مناف" بن عبد المطلب، "وسمه شيبة الحمد" بن هاشم "واسمه عمرو" بن عبد مناف" واسمه المغيرة " بن قصي بن كلاب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (ابن الأثير، 1994 م: 4/ 87 ، الذهبي، 1985 م: ص225) ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف ، فهو من أبوين هاشميين .

مولده :

ولد رضي الله عنه داخل البيت الحرام ، في يوم الجمعة ، ليلة الثالث عشر من شهر رجب ، قبل البعثة بعشر سنين ، وسمّته امه حيدرَةً وسمّاه أبوه عليّاً ، وكنّاه رسول الله P بأبي تراب (أبو علم، 1996 م: ص 9)

نشأته :

نشأ علي بن أبي طالب في حجر النبي P ولم يفارقه حتى اختاره الله إلى جواره ، وهو أول من أسلم من الغلمان ، قال مجاهد : أسلم علي وهو ابن عشر سنين وهي أصح الروايات (ابن الأثير، 1994 م: 4/ 89)) قال له النبي P-: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي» (مسلم، ب، ت: 4/ 1870) وقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله P- عدا غزوة تبوك، وقد اشتهر بالفروسية والشجاعة، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، فقد بشره النبي -صلى الله عليه وسلم- بالجنة، وهو على قيد الحياة (الزركلي، 2002 م: 4/ 295).

وفاته :

توفي T مقتولاً علي يد عبد الرحمن بن ملجم ، وهو من الخوارج ، قبيل صلاة الفجر في صباح يوم الجمعة السابع عشر من رمضان عام أربعين للهجرة، وذلك انتقاماً لأصحابه من الخوارج ، فضربه على رأسه ضربة بسيف في ظاهر الكوفة (ابن كثير

1988، م : 366 / 7 .

1-3 ظاهرة التكفير عند الخوارج .

2-3 مفهوم التكفير ، وخطره ، وحكمه .

أولا : مفهوم التكفير :

- التكفير من الناحية اللغوي :

التكفير لغة على وزن تفعيل مأخوذ من فعل كفر وهو في اللغة بمعنى الستر والتغطية.

قال ابن فارس (1979م : 5/ 191) : « الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية».

قال ابن الأثير (1979م : 4/ 187) : « وأصل الكفر: تغطية الشيء تغطية تستهلكه».

التكفير نسبة الكفر إلى شخص ما، والكفر في اللغة: الستر والتغطية ، وسمي المزارع : "كافراً" لأنه يغطي البذر بالتراب ، ومنه سمي الكفر الذي هو ضد الإيمان "كفراً"، لأن فيه تغطية للحق بجده أو غيره ، وقيل: سمي الكافر " كافراً" لأنه قد غطى قلبه بالكفر (ابن منظور ، 1414 هـ : 5/ 144-147 ، الراغب الاصفهاني ، 1412 هـ : 714) ومنه الكفارات لأنها تكفر الذنوب، أي تسترهما (الزبيدي ، د، ت : 14/ 62).

ومنه أطلق الكافر على عدة مسميات لمعنى السّر والتغطية ، مثل إطلاقه على الليل ؛لأنه يستر بظلمته الأشياء ، وعلى البحر ، والسحاب المظلم ،والدرع الذي يقي البدن في الحرب ، ويطلق التكفير على وضع الرجل يده على صدره مع الانقياد والخضوع (الفيروزآبادي ، 2005م : 471، الزبيدي ، د، ت : 14/ 54-61) ،وقد استعمل الشرع كلمة التكفير في هذا المعنى ، كما في حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان فتقول: اتق الله فينا » (الترمذي ، 1998م : 4/ 184) ، أي تذلل وتقر بالطاعة له ، وتخضع لأمره (الازهري ، 2001م : 10/ 114) . وأكثر معاني هذه الإطلاقات ترجع إلى المعنى الأول وهو الستر والتغطية لأنه الأصل .

- التكفير في الاصطلاح

استعمل التكفير في معانٍ شرعية مختلفة ، منها :

المعاني الشرعية التي لها علاقة بمجال التكفير في الجانب العقدي .

ومصطلح التكفير بهذا الاعتبار له معنيان :

المعنى العام :

وهو وصف الفعل أو القول بالكفر ، ويدخل في هذا المعنى الكفر بنوعيه - الأصغر والأكبر- والجحود ونحو ذلك من المعاني التي ورد استعمالها في نصوص الشريعة وهي كثيرة جداً ، فإطلاق الكفر على المعصية وقصد الوعيد الشديد اصطلاح شرعي دل عليه القرآن والسنة النبوية (الرحيلي ، 2008م : ص 63-64) ويسمى هذا النوع من التكفير بالمطلق ، وأهم ما يميز هذا النوع هو عدم لزوم ترتب آثار التكفير الموجب لخروج الموصوف به من الإسلام ، فلا ينبغي أن يُفسر على أنه كفر الملة ، حتى يدل على تخصيصه أمر صريح (ابن تيمية ، 1995م : 20/ 90 ، السامرائي ، 1986م : ص 62) .

المعنى الخاص :

وهو نسبة أحدٍ من أهل القبلة إلى الكفر . وقيل هو وصف الشخص بالكفر . والمراد بهذا المعنى إخراج الموصوف من الملة ، أو بيان على أنه من غير ملة الإسلام .

وقد عرف أهل العلم الكفر والردة بمعانٍ تدور حول جحود العبد أو تكذيبه لأصول الإسلام وما علم بالضرورة مجيء النبي ﷺ به ، أو ارتكابه لما هو ناقض من نواقض الإيمان والإسلام .

قال ابن حزم (د، ت : 1/ 49-50) معرّفًا الكفر : « وهو في الدين صفة من جحد شيئاً مما افترض الله تعالى الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه دون لسانه أو بلسانه دون قلبه أو بهما معا أو عمل جاء النص بأنه مخرج له بذلك عن اسم الإيمان».

وقال ابن تيمية (1995م : 1/ 106): « الكفر إنما يكون بإنكار ما علم من الدين ضرورة أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك».

وقال السبكي (د، ت : 2/ 586) : « التكفير حكم شرعي سببه جحد الربوبية أو الوحدانية أو الرسالة أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه



کفر وإن لم يكن جحداً.

ويسمى هذا النوع من التكفير بالمقيد ، والتكفير عند الإطلاق ينصرف الى هذا المعنى في عرف الناس الآن ، وهو الكفر المخرج من الملة المخصوص بالاعتقادي دون العملي .

بعد بيان مفهوم التكفير من الناحية اللغوية والاصطلاحية ، يمكن القول بأن ظاهرة التكفير لا تخرج عن المعنى الاصطلاحي للتكفير بمعناه الخاص ، وهو إطلاق الكفر على الأشخاص والجماعات ، لكن دون التقيد بالشروط والضوابط التي تحكم مسألة التكفير .

ثانياً : خطر التكفير .

لا يخفى أن أخطر أدوات التدمير لبنیان الأخوة بين المسلمين على الإطلاق هو التكفير : أن تخرج مسلماً من الملة ، ومن دائرة القبلة وتحكم عليه بالكفر والردة الكاملة؛ هذا بلا ريب يقطع ما بينك وبينه من حبال ، فلا لقاء بين مسلم ومترد عن الإسلام ، فهما خطان متوازيان لا يلتقيان (القرضاوي ، د.ت: 982/2).

وقد نبّه علماؤنا إلى خطورة هذه المسألة وعظم شأنها، وما يترتب عليها من نتائج وتبعات سواء في الدنيا أو الآخرة، وإليك جملة من كلامهم في ذلك:

يقول الإمام الغزالي (2004 م : ص: 135) : « والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً. فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصريحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم ».

ويقول الشوكاني (د، ت : ص: 978) : « اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار »

وقال ابن الوزير (1987م : 401-402) : «وكم بين إخراج عوام فرق الإسلام أجمعين، وجماهير العلماء المنتسبين إلى الإسلام من الملة الإسلامية، وتكثير العدد بهم، وبين إدخالهم في الإسلام ونصرته بهم وتكثير أهله، وتقوية أمره، فلا يحل الجهد في التفرق بتكلف التكفير لهم بالأدلة المعارضة بما هو أقوى منها أو مثلها مما يجمع الكلمة، ويقوي الإسلام، ويحقن الدماء، ويسكن الدهماء حتى يتضح كفر المبتدع اتضح الحق الصادق، وتجتمع عليه الكلمة».

ثالثاً: حكم التكفير .

التكفير في الإسلام أرى أنه يدور بين حكمين :

الحكم الأول : الوجوب (التكفير بحق)

إن المسلم الذي أنكر معلوماً من الدين بالضرورة وتحققت فيه الشروط وموانع تكفير المعين كافر بالاتفاق، ويجب على المسلمين تكفيره : كمن يجاهر بالكفر دون استحياء : كالدرز الذين يقولون بألوهية الحاكم بأمر الله ، والبهائية الذين يعتقدون نبوة البهاء ، والباية الذين يعتقدون نبوة الباب ، والقاديانية الذين يعتقدون نبوة القادياني ، والشيعيون الذين يقولون : لا إله ، والحياة مادة . فهؤلاء جميعاً كل فريق منهم أنكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة ، فمنهم من أنكر وجود الله - تعالى - : كالشيعية والدرز ، ومنهم من أنكر نبوة محمد ﷺ : كالبهائية والباية والقاديانية ومنهم من أنكر بعض تشريعات الإسلام ، وكفر ببعض ما أنزله الله تعالى فيما يتعلق بالأحكام التشريعية (القرضاوي ، 1990:ص24-26)

الحكم الثاني : الحرمة (التكفير بغير حق)

حرم الإسلام على المسلم تكفير المسلم أو المسلمة إذا لم يتحقق الكفر فيه ودليل ذلك قوله تعالى: (هـ ٤ ٥ ٦ ٧ ٨ ٩ ١٠ ١١ ١٢ ١٣ ١٤ ١٥ ١٦ ١٧ ١٨ ١٩ ٢٠ ٢١ ٢٢ ٢٣ ٢٤ ٢٥ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣٢ ٣٣ ٣٤ ٣٥ ٣٦ ٣٧ ٣٨ ٣٩ ٤٠ ٤١ ٤٢ ٤٣ ٤٤ ٤٥ ٤٦ ٤٧ ٤٨ ٤٩ ٥٠ ٥١ ٥٢ ٥٣ ٥٤ ٥٥ ٥٦ ٥٧ ٥٨ ٥٩ ٦٠ ٦١ ٦٢ ٦٣ ٦٤ ٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨ ٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣ ٧٤ ٧٥ ٧٦ ٧٧ ٧٨ ٧٩ ٨٠ ٨١ ٨٢ ٨٣ ٨٤ ٨٥ ٨٦ ٨٧ ٨٨ ٨٩ ٩٠ ٩١ ٩٢ ٩٣ ٩٤ ٩٥ ٩٦ ٩٧ ٩٨ ٩٩ ١٠٠ ١٠١ ١٠٢ ١٠٣ ١٠٤ ١٠٥ ١٠٦ ١٠٧ ١٠٨ ١٠٩ ١١٠ ١١١ ١١٢ ١١٣ ١١٤ ١١٥ ١١٦ ١١٧ ١١٨ ١١٩ ١٢٠ ١٢١ ١٢٢ ١٢٣ ١٢٤ ١٢٥ ١٢٦ ١٢٧ ١٢٨ ١٢٩ ١٣٠ ١٣١ ١٣٢ ١٣٣ ١٣٤ ١٣٥ ١٣٦ ١٣٧ ١٣٨ ١٣٩ ١٤٠ ١٤١ ١٤٢ ١٤٣ ١٤٤ ١٤٥ ١٤٦ ١٤٧ ١٤٨ ١٤٩ ١٥٠ ١٥١ ١٥٢ ١٥٣ ١٥٤ ١٥٥ ١٥٦ ١٥٧ ١٥٨ ١٥٩ ١٦٠ ١٦١ ١٦٢ ١٦٣ ١٦٤ ١٦٥ ١٦٦ ١٦٧ ١٦٨ ١٦٩ ١٧٠ ١٧١ ١٧٢ ١٧٣ ١٧٤ ١٧٥ ١٧٦ ١٧٧ ١٧٨ ١٧٩ ١٨٠ ١٨١ ١٨٢ ١٨٣ ١٨٤ ١٨٥ ١٨٦ ١٨٧ ١٨٨ ١٨٩ ١٩٠ ١٩١ ١٩٢ ١٩٣ ١٩٤ ١٩٥ ١٩٦ ١٩٧ ١٩٨ ١٩٩ ٢٠٠ ٢٠١ ٢٠٢ ٢٠٣ ٢٠٤ ٢٠٥ ٢٠٦ ٢٠٧ ٢٠٨ ٢٠٩ ٢١٠ ٢١١ ٢١٢ ٢١٣ ٢١٤ ٢١٥ ٢١٦ ٢١٧ ٢١٨ ٢١٩ ٢٢٠ ٢٢١ ٢٢٢ ٢٢٣ ٢٢٤ ٢٢٥ ٢٢٦ ٢٢٧ ٢٢٨ ٢٢٩ ٢٣٠ ٢٣١ ٢٣٢ ٢٣٣ ٢٣٤ ٢٣٥ ٢٣٦ ٢٣٧ ٢٣٨ ٢٣٩ ٢٤٠ ٢٤١ ٢٤٢ ٢٤٣ ٢٤٤ ٢٤٥ ٢٤٦ ٢٤٧ ٢٤٨ ٢٤٩ ٢٥٠ ٢٥١ ٢٥٢ ٢٥٣ ٢٥٤ ٢٥٥ ٢٥٦ ٢٥٧ ٢٥٨ ٢٥٩ ٢٦٠ ٢٦١ ٢٦٢ ٢٦٣ ٢٦٤ ٢٦٥ ٢٦٦ ٢٦٧ ٢٦٨ ٢٦٩ ٢٧٠ ٢٧١ ٢٧٢ ٢٧٣ ٢٧٤ ٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٧٨ ٢٧٩ ٢٨٠ ٢٨١ ٢٨٢ ٢٨٣ ٢٨٤ ٢٨٥ ٢٨٦ ٢٨٧ ٢٨٨ ٢٨٩ ٢٩٠ ٢٩١ ٢٩٢ ٢٩٣ ٢٩٤ ٢٩٥ ٢٩٦ ٢٩٧ ٢٩٨ ٢٩٩ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠٢ ٣٠٣ ٣٠٤ ٣٠٥ ٣٠٦ ٣٠٧ ٣٠٨ ٣٠٩ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٦ ٣١٧ ٣١٨ ٣١٩ ٣٢٠ ٣٢١ ٣٢٢ ٣٢٣ ٣٢٤ ٣٢٥ ٣٢٦ ٣٢٧ ٣٢٨ ٣٢٩ ٣٣٠ ٣٣١ ٣٣٢ ٣٣٣ ٣٣٤ ٣٣٥ ٣٣٦ ٣٣٧ ٣٣٨ ٣٣٩ ٣٤٠ ٣٤١ ٣٤٢ ٣٤٣ ٣٤٤ ٣٤٥ ٣٤٦ ٣٤٧ ٣٤٨ ٣٤٩ ٣٥٠ ٣٥١ ٣٥٢ ٣٥٣ ٣٥٤ ٣٥٥ ٣٥٦ ٣٥٧ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦٠ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٤ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٦٧ ٣٦٨ ٣٦٩ ٣٧٠ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٣ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨١ ٣٨٢ ٣٨٣ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٦ ٣٨٧ ٣٨٨ ٣٨٩ ٣٩٠ ٣٩١ ٣٩٢ ٣٩٣ ٣٩٤ ٣٩٥ ٣٩٦ ٣٩٧ ٣٩٨ ٣٩٩ ٤٠٠ ٤٠١ ٤٠٢ ٤٠٣ ٤٠٤ ٤٠٥ ٤٠٦ ٤٠٧ ٤٠٨ ٤٠٩ ٤١٠ ٤١١ ٤١٢ ٤١٣ ٤١٤ ٤١٥ ٤١٦ ٤١٧ ٤١٨ ٤١٩ ٤٢٠ ٤٢١ ٤٢٢ ٤٢٣ ٤٢٤ ٤٢٥ ٤٢٦ ٤٢٧ ٤٢٨ ٤٢٩ ٤٣٠ ٤٣١ ٤٣٢ ٤٣٣ ٤٣٤ ٤٣٥ ٤٣٦ ٤٣٧ ٤٣٨ ٤٣٩ ٤٤٠ ٤٤١ ٤٤٢ ٤٤٣ ٤٤٤ ٤٤٥ ٤٤٦ ٤٤٧ ٤٤٨ ٤٤٩ ٤٥٠ ٤٥١ ٤٥٢ ٤٥٣ ٤٥٤ ٤٥٥ ٤٥٦ ٤٥٧ ٤٥٨ ٤٥٩ ٤٦٠ ٤٦١ ٤٦٢ ٤٦٣ ٤٦٤ ٤٦٥ ٤٦٦ ٤٦٧ ٤٦٨ ٤٦٩ ٤٧٠ ٤٧١ ٤٧٢ ٤٧٣ ٤٧٤ ٤٧٥ ٤٧٦ ٤٧٧ ٤٧٨ ٤٧٩ ٤٨٠ ٤٨١ ٤٨٢ ٤٨٣ ٤٨٤ ٤٨٥ ٤٨٦ ٤٨٧ ٤٨٨ ٤٨٩ ٤٩٠ ٤٩١ ٤٩٢ ٤٩٣ ٤٩٤ ٤٩٥ ٤٩٦ ٤٩٧ ٤٩٨ ٤٩٩ ٥٠٠ ٥٠١ ٥٠٢ ٥٠٣ ٥٠٤ ٥٠٥ ٥٠٦ ٥٠٧ ٥٠٨ ٥٠٩ ٥١٠ ٥١١ ٥١٢ ٥١٣ ٥١٤ ٥١٥ ٥١٦ ٥١٧ ٥١٨ ٥١٩ ٥٢٠ ٥٢١ ٥٢٢ ٥٢٣ ٥٢٤ ٥٢٥ ٥٢٦ ٥٢٧ ٥٢٨ ٥٢٩ ٥٣٠ ٥٣١ ٥٣٢ ٥٣٣ ٥٣٤ ٥٣٥ ٥٣٦ ٥٣٧ ٥٣٨ ٥٣٩ ٥٤٠ ٥٤١ ٥٤٢ ٥٤٣ ٥٤٤ ٥٤٥ ٥٤٦ ٥٤٧ ٥٤٨ ٥٤٩ ٥٥٠ ٥٥١ ٥٥٢ ٥٥٣ ٥٥٤ ٥٥٥ ٥٥٦ ٥٥٧ ٥٥٨ ٥٥٩ ٥٦٠ ٥٦١ ٥٦٢ ٥٦٣ ٥٦٤ ٥٦٥ ٥٦٦ ٥٦٧ ٥٦٨ ٥٦٩ ٥٧٠ ٥٧١ ٥٧٢ ٥٧٣ ٥٧٤ ٥٧٥ ٥٧٦ ٥٧٧ ٥٧٨ ٥٧٩ ٥٨٠ ٥٨١ ٥٨٢ ٥٨٣ ٥٨٤ ٥٨٥ ٥٨٦ ٥٨٧ ٥٨٨ ٥٨٩ ٥٩٠ ٥٩١ ٥٩٢ ٥٩٣ ٥٩٤ ٥٩٥ ٥٩٦ ٥٩٧ ٥٩٨ ٥٩٩ ٦٠٠ ٦٠١ ٦٠٢ ٦٠٣ ٦٠٤ ٦٠٥ ٦٠٦ ٦٠٧ ٦٠٨ ٦٠٩ ٦١٠ ٦١١ ٦١٢ ٦١٣ ٦١٤ ٦١٥ ٦١٦ ٦١٧ ٦١٨ ٦١٩ ٦٢٠ ٦٢١ ٦٢٢ ٦٢٣ ٦٢٤ ٦٢٥ ٦٢٦ ٦٢٧ ٦٢٨ ٦٢٩ ٦٣٠ ٦٣١ ٦٣٢ ٦٣٣ ٦٣٤ ٦٣٥ ٦٣٦ ٦٣٧ ٦٣٨ ٦٣٩ ٦٤٠ ٦٤١ ٦٤٢ ٦٤٣ ٦٤٤ ٦٤٥ ٦٤٦ ٦٤٧ ٦٤٨ ٦٤٩ ٦٥٠ ٦٥١ ٦٥٢ ٦٥٣ ٦٥٤ ٦٥٥ ٦٥٦ ٦٥٧ ٦٥٨ ٦٥٩ ٦٦٠ ٦٦١ ٦٦٢ ٦٦٣ ٦٦٤ ٦٦٥ ٦٦٦ ٦٦٧ ٦٦٨ ٦٦٩ ٦٧٠ ٦٧١ ٦٧٢ ٦٧٣ ٦٧٤ ٦٧٥ ٦٧٦ ٦٧٧ ٦٧٨ ٦٧٩ ٦٨٠ ٦٨١ ٦٨٢ ٦٨٣ ٦٨٤ ٦٨٥ ٦٨٦ ٦٨٧ ٦٨٨ ٦٨٩ ٦٩٠ ٦٩١ ٦٩٢ ٦٩٣ ٦٩٤ ٦٩٥ ٦٩٦ ٦٩٧ ٦٩٨ ٦٩٩ ٧٠٠ ٧٠١ ٧٠٢ ٧٠٣ ٧٠٤ ٧٠٥ ٧٠٦ ٧٠٧ ٧٠٨ ٧٠٩ ٧١٠ ٧١١ ٧١٢ ٧١٣ ٧١٤ ٧١٥ ٧١٦ ٧١٧ ٧١٨ ٧١٩ ٧٢٠ ٧٢١ ٧٢٢ ٧٢٣ ٧٢٤ ٧٢٥ ٧٢٦ ٧٢٧ ٧٢٨ ٧٢٩ ٧٣٠ ٧٣١ ٧٣٢ ٧٣٣ ٧٣٤ ٧٣٥ ٧٣٦ ٧٣٧ ٧٣٨ ٧٣٩ ٧٤٠ ٧٤١ ٧٤٢ ٧٤٣ ٧٤٤ ٧٤٥ ٧٤٦ ٧٤٧ ٧٤٨ ٧٤٩ ٧٥٠ ٧٥١ ٧٥٢ ٧٥٣ ٧٥٤ ٧٥٥ ٧٥٦ ٧٥٧ ٧٥٨ ٧٥٩ ٧٦٠ ٧٦١ ٧٦٢ ٧٦٣ ٧٦٤ ٧٦٥ ٧٦٦ ٧٦٧ ٧٦٨ ٧٦٩ ٧٧٠ ٧٧١ ٧٧٢ ٧٧٣ ٧٧٤ ٧٧٥ ٧٧٦ ٧٧٧ ٧٧٨ ٧٧٩ ٧٨٠ ٧٨١ ٧٨٢ ٧٨٣ ٧٨٤ ٧٨٥ ٧٨٦ ٧٨٧ ٧٨٨ ٧٨٩ ٧٩٠ ٧٩١ ٧٩٢ ٧٩٣ ٧٩٤ ٧٩٥ ٧٩٦ ٧٩٧ ٧٩٨ ٧٩٩ ٨٠٠ ٨٠١ ٨٠٢ ٨٠٣ ٨٠٤ ٨٠٥ ٨٠٦ ٨٠٧ ٨٠٨ ٨٠٩ ٨١٠ ٨١١ ٨١٢ ٨١٣ ٨١٤ ٨١٥ ٨١٦ ٨١٧ ٨١٨ ٨١٩ ٨٢٠ ٨٢١ ٨٢٢ ٨٢٣ ٨٢٤ ٨٢٥ ٨٢٦ ٨٢٧ ٨٢٨ ٨٢٩ ٨٣٠ ٨٣١ ٨٣٢ ٨٣٣ ٨٣٤ ٨٣٥ ٨٣٦ ٨٣٧ ٨٣٨ ٨٣٩ ٨٤٠ ٨٤١ ٨٤٢ ٨٤٣ ٨٤٤ ٨٤٥ ٨٤٦ ٨٤٧ ٨٤٨ ٨٤٩ ٨٥٠ ٨٥١ ٨٥٢ ٨٥٣ ٨٥٤ ٨٥٥ ٨٥٦ ٨٥٧ ٨٥٨ ٨٥٩ ٨٦٠ ٨٦١ ٨٦٢ ٨٦٣ ٨٦٤ ٨٦٥ ٨٦٦ ٨٦٧ ٨٦٨ ٨٦٩ ٨٧٠ ٨٧١ ٨٧٢ ٨٧٣ ٨٧٤ ٨٧٥ ٨٧٦ ٨٧٧ ٨٧٨ ٨٧٩ ٨٨٠ ٨٨١ ٨٨٢ ٨٨٣ ٨٨٤ ٨٨٥ ٨٨٦ ٨٨٧ ٨٨٨ ٨٨٩ ٨٩٠ ٨٩١ ٨٩٢ ٨٩٣ ٨٩٤ ٨٩٥ ٨٩٦ ٨٩٧ ٨٩٨ ٨٩٩ ٩٠٠ ٩٠١ ٩٠٢ ٩٠٣ ٩٠٤ ٩٠٥ ٩٠٦ ٩٠٧ ٩٠٨ ٩٠٩ ٩١٠ ٩١١ ٩١٢ ٩١٣ ٩١٤ ٩١٥ ٩١٦ ٩١٧ ٩١٨ ٩١٩ ٩٢٠ ٩٢١ ٩٢٢ ٩٢٣ ٩٢٤ ٩٢٥ ٩٢٦ ٩٢٧ ٩٢٨ ٩٢٩ ٩٣٠ ٩٣١ ٩٣٢ ٩٣٣ ٩٣٤ ٩٣٥ ٩٣٦ ٩٣٧ ٩٣٨ ٩٣٩ ٩٤٠ ٩٤١ ٩٤٢ ٩٤٣ ٩٤٤ ٩٤٥ ٩٤٦ ٩٤٧ ٩٤٨ ٩٤٩ ٩٥٠ ٩٥١ ٩٥٢ ٩٥٣ ٩٥٤ ٩٥٥ ٩٥٦ ٩٥٧ ٩٥٨ ٩٥٩ ٩٦٠ ٩٦١ ٩٦٢ ٩٦٣ ٩٦٤ ٩٦٥ ٩٦٦ ٩٦٧ ٩٦٨ ٩٦٩ ٩٧٠ ٩٧١ ٩٧٢ ٩٧٣ ٩٧٤ ٩٧٥ ٩٧٦ ٩٧٧ ٩٧٨ ٩٧٩ ٩٨٠ ٩٨١ ٩٨٢ ٩٨٣ ٩٨٤ ٩٨٥ ٩٨٦ ٩٨٧ ٩٨٨ ٩٨٩ ٩٩٠ ٩٩١ ٩٩٢ ٩٩٣ ٩٩٤ ٩٩٥ ٩٩٦ ٩٩٧ ٩٩٨ ٩٩٩ ١٠٠٠ ١٠٠١ ١٠٠٢ ١٠٠٣ ١٠٠٤ ١٠٠٥ ١٠٠٦ ١٠٠٧ ١٠٠٨ ١٠٠٩ ١٠١٠ ١٠١١ ١٠١٢ ١٠١٣ ١٠١٤ ١٠١٥ ١٠١٦ ١٠١٧ ١٠١٨ ١٠١٩ ١٠٢٠ ١٠٢١ ١٠٢٢ ١٠٢٣ ١٠٢٤ ١٠٢٥ ١٠٢٦ ١٠٢٧ ١٠٢٨ ١٠٢٩ ١٠٣٠ ١٠٣١ ١٠٣٢ ١٠٣٣ ١٠٣٤ ١٠٣٥ ١٠٣٦ ١٠٣٧ ١٠٣٨ ١٠٣٩ ١٠٤٠ ١٠٤١ ١٠٤٢ ١٠٤٣ ١٠٤٤ ١٠٤٥ ١٠٤٦ ١٠٤٧ ١٠٤٨ ١٠٤٩ ١٠٥٠ ١٠٥١ ١٠٥٢ ١٠٥٣ ١٠٥٤ ١٠٥٥ ١٠٥٦ ١٠٥٧ ١٠٥٨ ١٠٥٩ ١٠٦٠ ١٠٦١ ١٠٦٢ ١٠٦٣ ١٠٦٤ ١٠٦٥ ١٠٦٦ ١٠٦٧ ١٠٦٨ ١٠٦٩ ١٠٧٠ ١٠٧١ ١٠٧٢ ١٠٧٣ ١٠٧٤ ١٠٧٥ ١٠٧٦ ١٠٧٧ ١٠٧٨ ١٠٧٩ ١٠٨٠ ١٠٨١ ١٠٨٢ ١٠٨٣ ١٠٨٤ ١٠٨٥ ١٠٨٦ ١٠٨٧ ١٠٨٨ ١٠٨٩ ١٠٩٠ ١٠٩١ ١٠٩٢ ١٠٩٣ ١٠٩٤ ١٠٩٥ ١٠٩٦ ١٠٩٧ ١٠٩٨ ١٠٩٩ ١١٠٠ ١١٠١ ١١٠٢ ١١٠٣ ١١٠٤ ١١٠٥ ١١٠٦ ١١٠٧ ١١٠٨ ١١٠٩ ١١١٠ ١١١١ ١١١٢ ١١١٣ ١١١٤ ١١١٥ ١١١٦ ١١١٧ ١١١٨ ١١١٩ ١١٢٠ ١١٢١ ١١٢٢ ١١٢٣ ١١٢٤ ١١٢٥ ١١٢٦ ١١٢٧ ١١٢٨ ١١٢٩ ١١٣٠ ١١٣١ ١١٣٢ ١١٣٣ ١١٣٤ ١١٣٥ ١١٣٦ ١١٣٧ ١١٣٨ ١١٣٩ ١١٤٠ ١١٤١ ١١٤٢ ١١٤٣ ١١٤٤ ١١٤٥ ١١٤٦ ١١٤٧ ١١٤٨ ١١٤٩ ١١٥٠ ١١٥١ ١١٥٢ ١١٥٣ ١١٥٤ ١١٥٥ ١١٥٦ ١١٥٧ ١١٥٨ ١١٥٩ ١١٦٠ ١١٦١ ١١٦٢ ١١٦٣ ١١٦٤ ١١٦٥ ١١٦٦ ١١٦٧ ١١٦٨ ١١٦٩ ١١٧٠ ١١٧١ ١١٧٢ ١١٧٣ ١١٧٤ ١١٧٥ ١١٧٦ ١١٧٧ ١١٧٨ ١١٧٩ ١١٨٠ ١١٨١ ١١٨٢ ١١٨٣ ١١٨٤ ١١٨٥ ١١٨٦ ١١٨٧ ١١٨٨ ١١٨٩ ١١٩٠ ١١٩١ ١١٩٢ ١١٩٣ ١١٩٤ ١١٩٥ ١١٩٦ ١١٩٧ ١١٩٨ ١١٩٩ ١٢٠٠ ١٢٠١ ١٢٠٢ ١٢٠٣ ١٢٠٤ ١٢٠٥ ١٢٠٦ ١٢٠٧ ١٢٠٨ ١٢٠٩ ١٢١٠ ١٢١١ ١٢١٢ ١٢١٣ ١٢١٤ ١٢١٥ ١٢١٦ ١٢١٧ ١٢١٨ ١٢١٩ ١٢٢٠ ١٢٢١ ١٢٢٢ ١٢٢٣ ١٢٢٤ ١٢٢٥ ١٢٢٦ ١٢٢٧ ١٢٢٨ ١٢٢٩ ١٢٣٠ ١٢٣١ ١٢٣٢ ١٢٣٣ ١٢٣٤ ١٢٣٥ ١٢٣٦ ١٢٣٧ ١٢٣٨ ١٢٣٩ ١٢٤٠ ١٢٤١ ١٢٤٢ ١٢٤٣ ١٢٤٤ ١٢٤٥ ١٢٤٦ ١٢٤٧ ١٢٤٨ ١٢٤٩ ١٢٥٠ ١٢٥١ ١٢٥٢ ١٢٥٣ ١٢٥٤ ١٢٥٥ ١٢٥٦ ١٢٥٧ ١٢٥٨ ١٢٥٩ ١٢٦٠ ١٢٦١ ١٢٦٢ ١٢٦٣ ١٢٦٤ ١٢٦٥ ١٢٦٦ ١٢٦٧ ١٢٦٨ ١٢٦٩ ١٢٧٠ ١٢٧١ ١٢٧٢ ١٢٧٣ ١٢٧٤ ١٢٧٥ ١٢٧٦ ١٢٧٧ ١٢٧٨ ١٢٧٩ ١٢٨٠ ١٢٨١ ١٢٨٢ ١٢٨٣ ١٢٨٤ ١٢٨٥ ١٢٨٦ ١٢٨٧ ١٢٨٨ ١٢٨٩ ١٢٩٠ ١٢٩١ ١٢٩٢ ١٢٩٣ ١٢٩٤ ١٢٩٥ ١٢٩٦ ١٢٩٧ ١٢٩٨ ١٢٩٩ ١٣٠٠ ١٣٠١ ١٣٠٢ ١٣٠٣ ١٣٠٤ ١٣٠٥ ١٣٠٦ ١٣٠٧ ١٣٠٨ ١٣٠٩ ١٣١٠ ١٣١١ ١٣١٢ ١٣١٣ ١٣١٤ ١٣١٥ ١٣١٦ ١٣١٧ ١٣١٨ ١٣١٩ ١٣٢٠ ١٣٢١ ١٣٢٢ ١٣٢٣ ١٣٢٤ ١٣٢٥ ١٣٢٦ ١٣٢٧ ١٣٢٨ ١٣٢٩ ١٣٣٠ ١٣٣١ ١٣٣٢ ١٣٣٣ ١٣٣٤ ١٣٣٥ ١٣٣٦ ١٣٣٧ ١٣٣٨ ١٣٣٩ ١٣٤٠ ١٣٤١ ١٣٤٢ ١٣٤٣ ١٣٤٤ ١٣٤٥ ١٣٤٦ ١٣٤٧ ١٣٤٨ ١٣٤٩ ١٣٥٠ ١٣٥١ ١٣٥٢ ١٣٥٣ ١٣٥٤ ١٣٥٥ ١٣٥٦ ١٣٥٧ ١٣٥٨ ١٣٥٩ ١٣٦٠ ١٣٦١ ١٣٦٢ ١٣٦٣ ١٣٦٤ ١٣٦٥ ١٣٦٦ ١٣٦٧ ١٣٦٨ ١٣٦٩ ١٣٧٠ ١٣٧١ ١٣٧٢ ١٣٧٣ ١٣٧٤ ١٣٧٥ ١٣٧٦ ١٣٧٧ ١٣٧٨ ١٣٧٩ ١٣٨٠ ١٣٨١ ١٣٨٢ ١٣٨٣ ١٣٨٤ ١٣٨٥ ١٣٨٦ ١٣٨٧ ١٣٨٨ ١٣٨٩ ١٣٩٠ ١٣٩١ ١٣٩٢ ١٣٩٣ ١٣٩٤ ١٣٩٥ ١٣٩٦ ١٣٩٧ ١٣٩٨ ١٣٩٩ ١٤٠٠ ١٤٠١ ١٤٠٢ ١٤٠٣ ١٤٠٤ ١٤٠٥ ١٤٠٦ ١٤٠٧ ١٤٠٨ ١٤٠٩ ١٤١٠ ١٤١١ ١٤١٢ ١٤١٣ ١٤١٤ ١٤١٥ ١٤١٦ ١٤١٧ ١٤١٨ ١٤١٩ ١٤٢٠ ١٤٢١ ١٤٢٢ ١٤٢٣ ١٤٢٤ ١٤٢٥ ١٤٢٦ ١٤٢٧ ١٤٢٨ ١٤٢٩ ١٤٣٠ ١٤٣١ ١٤٣٢ ١٤٣٣ ١٤٣٤ ١٤٣٥ ١٤٣٦ ١٤٣٧ ١٤٣٨ ١٤٣٩ ١٤٤٠ ١٤٤١ ١٤٤٢ ١٤٤٣ ١٤٤٤ ١٤٤٥ ١٤٤٦ ١٤٤٧ ١٤٤٨ ١٤٤٩ ١٤٥٠ ١٤٥١ ١٤

لا شك أن أصل هذه الظاهرة - ظاهرة التكفير - ومنشأها أساساً هم الخوارج ؛ وهم السابقون في هذا الأمر ، ولكي تتضح أفكارهم في التكفير لا بد من التعريف بهم وبنشأتهم و ببعض أصولهم المكفرة .
أولاً : التعريف بالخوارج .

الخوارج يقال لهم : (الحرورية) نسبة إلى قرية خرجوا منها يقال لها حروراء ، والخوارج في اللغة : جمع خارج ، وخارجي اسم مشتق من الخروج ، وقد أطلق علماء اللغة كلمة الخوارج في آخر تعريفاتهم اللغوية في مادة (خرج) على هذه الطائفة من الناس ؛ معللين ذلك بخروجهم عن الدين أو على الإمام علي رضي الله عنه أو لخروجهم على الناس (الأزهري، 2001م (7/ 27)، ابن منظور ، 1414 هـ : 2/ 251 ، الزبيدي ، د، ت : 5/ 517) .

الخوارج: الحرورية؛ والخارجية: طائفة منهم لزمهم هذا الاسم لخروجهم عن الناس (ابن منظور ، 1414 هـ 2/ 251) أما في الاصطلاح : فقد اختلف العلماء في التعريف الاصطلاحي للخوارج ، تبعاً لاختلاف صفاتهم وخصائصهم ، وحاصل ذلك :
- منهم من عرفهم تعريفاً سياسياً عاماً ، اعتبر الخروج على الإمام المتفق على إمامته الشرعية خروجاً في أي زمن كان . قال الشهرستاني (د، ت : 1/ 114): «كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين؛ أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان»
- منهم من خصهم بالطائفة الذين خرجوا على الإمام علي ت. قال الأشعري (2005م : 1/ 112): «والسبب الذي له سماوا خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب».

- ومنهم من يقول : أن اسم الخارجي يلحق كل من أشبه الخارجين على الإمام علي أو شاركهم في آرائهم في أي زمن ، يقول ابن حزم (د، ت: 2/ 90): «ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم وتكفير أصحاب الكبائر والقول بالخروج على أئمة الجور وإن أصحاب الكبائر مخلصون في النار وأن الإمامة جائزة في غير قريش فهو خارجي» .
والتعريف الأول من أشمل التعاريف ، وهو يربط بين أفكار الماضين منهم واللاحقين .
- ثانياً: نشأة الخوارج .

- اختلفت آراء الباحثين والمؤرخين حول أصل نشأة الخوارج في الإسلام ، وسنورد أهم الآراء التي قيلت في ذلك والراجح منها .
- الرأي الأول : كان أصل ظهورهم في عهد النبي P.

- ويستند أصحاب هذا القول إلى ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك ، فقد روى مسلم في صحيحه (د، ت: 2/ 741) عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي ت ، وهو باليمن بذهبة في تربتها، إلى رسول الله P فقسمها رسول الله P بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بني نبهان، قال: فغضبت قريش، فقالوا: أعطني صناديد نجد وتدعنا؟ فقال رسول الله P : «إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم» فجاء رجل كثر اللحية، مشرف الوجنتين، غائر العينين، ناتئ الجبين، محلوق الرأس، فقال: اتق الله، يا محمد، قال: فقال رسول الله P: «فمن يطع الله إن عصيته، أيامني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» قال: ثم أدبر الرجل، فاستأذن رجل من القوم في قتله - يرون أنه خالد بن الوليد - فقال رسول الله P : «إن من ضئضئ هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقتلون، أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» .

وليس المراد هنا - والله أعلم - أنهم سيكونون من ذريته وإنما المراد أنهم على شاكلته وصفته ، قال الحافظ ابن كثير (1988 م : 7/ 332): وليس المراد به أنه سيخرج من صلبه ونسله، لأن الخوارج الذين ذكرنا لم يكونوا من سلالة هذا، بل ولا أعلم أحدا منهم من نسله وإنما أراد " من ضئضئ هذا " أي من شكله وعلى صفته فوالله أعلم. وهذا لرجل هو ذو الخويصرة التميمي وسماه بعضهم حرقوصا.

وتشير بعض المصادر إلى أن ذا الخويصرة هذا هو حرقوص بن زهير السعدي في الصحابة أبو جعفر الطبري وذكر أنه كان له في فتوح العراق أثر وأنه الذي افتتح سوق الأهواز ثم كان مع علي في حروبه ثم صار مع الخوارج فقتل معهم. (ابن حجر ،

1379هـ: 12/ 292)

وذهب ابن الجوزي (2001م : 82) إلى أنه « أول خارجي خرج في الإسلام وآفته أنه رضي برأي نفسه ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله P».

الرأي الثاني : السبئية .

يذهب بعض كتاب الفرق والمؤرخين إلى أن للسبئية بزعامة عبد الله بن سبأ . أثر ظاهر في نشأة الخوارج مستندين في ذلك إلى روايات أوردها الطبري (1387 هـ : 4 / 340) ذكر فيها أن بعضاً من زعماء الخوارج اشتركوا في مقتل عثمان τ وأن كثيراً ممن كان مع علي τ في موقعة الجمل بذلوا جهوداً مضنية لإثارة الفتنة وعدم الصلح بين الفريقين حتى لا يؤاخذوا على اشتراكهم في مقتل عثمان τ (عثمان ، د.ت: ص 58-89).

الرأي الثالث : حادثة التحكيم .

يذهب كثير من مؤرخي الفرق (الاشعري 2005م : 1 / 112 ، البغدادي 1977 : ص: 57) إلى أن حادثة التحكيم كانت السبب الرئيس في ظهور الخوارج . وتتلخص قصة التحكيم في أنه لم أشد القتال بين علي τ وجيش معاوية في موقعة صفين عام 37 هـ ، وعندما قبل علي τ التحكيم خرج جماعة من أتباعه وقالوا: تحكمون الرجال في أمر الله تعالى - لا حكم إلا لله تعالى ، ولم يدخلوا الكوفة مع علي τ فأتوا حروراء ؛ ولذا سماوا بالحرورية.

الرأي الرابع : المطالبة بدم عثمان τ .

ومن الأقوال البعيدة في بيان أصل نشأتهم ما عزاه ابن حجر (1379 هـ : 12 / 283) إلى الرافعي في الشرح الكبير ، من أن أصل بدعتهم أنهم خرجوا على علي τ حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلة عثمان τ ، ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله أو مواطأته إياهم ، قال ابن حجر رحمه الله : « كذا قال وهو خلاف ما أطبق عليه أهل الأخبار فإنه لا نزاع عندهم أن الخوارج لم يطلبوا بدم عثمان بل كانوا ينكرون عليه أشياء ويتبرءون منه »

الرأي الخامس : القراء

تناول بعض الباحثين ومدى علاقتهم بنشأة الخوارج ، ولعل الباعث على هذا هو ما اشتهر عن الخوارج من تسميتهم بالقراء لكثرة اجتهادهم في القراءة ، كما قال ابن حجر عنهم (1379 هـ : 12 / 283): « كان يقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه ويستبدون برأيهم ويتنطعون في الزهد والخشوع »

وبعد هذا العرض التاريخي الذي قدمناه حول أصل نشأة الخوارج في الإسلام ، يمكننا التمييز بين أنماط ظاهرة الخوارج في الإسلام ، وفق المؤشرات التالية :

1. حركة خروج فردية : وأصلها حدث على عهد النبي p على يد ذي الخويصرة .
2. حركة جماعية بخروج غير المسلح : التأليب على عثمان بن عفان - τ هو أول تجليات نشأة هذا النمط من ظاهرة الخوارج على يد فئة من حديثي العهد بالإسلام في المناطق المفتوحة ، وفي مقدمتها مصر والعراق ، بزعم التشيع لآل البيت من جهة ، وادعاء الصلاح ومناهضة الفساد في مؤسسة الخلافة من جهة أخرى ، والإرجاف في الصف الإسلامي .
3. حركة جماعية بخروج مسلح : أول تجليات هذا النمط هم أولئك المتمردون الذين حاصروا عثمان - τ وانتهكوا حرمة هذا الإمام المبشر بالجنة ، ذي النورين ، في الشهر الحرام ، بالحرم المدني ، وظلوا مجرد صورة مسلحة للنمط الثاني ، إلى أن قبل علي - τ التحكيم ، فتحولوا إلى النمط الذي اشتهر بهذا المسمى ، ليس من باب الخروج بزعم التشيع ، بل بدعوى كفر علي والصحابه - رضي الله عنهم - لقبولهم للتحكيم من جهة ، وتكفير من حاربوا عليا - τ من جهة أخرى ، وتخطى الحكم على غيرهم بالظاهر ، إلى الحكم على النيات والسرائر .

حيث فارقوا الجماعة وانحازوا إلى حروراء وعينوا شبت بن ربيعي التميمي ليكون أميراً عليهم للقتال ، وجعلوا عبد الله بن الكواء الشكري أميراً للصلاة .. وكان الذي نقموا على علي τ أموراً ثلاثة : أولها : أنه بقبوله التحكيم قد حكم الرجال في أمر الله والله تعالى يقول (هـ عـ عـ كـ) [الأنعام: 57] وكان عليه ان يستمر في القتال حتى يظهر حكم الله .

وثانيها : أنه قاتل أصحاب " الجمل " وقتلهم غير أنه لم يسبهم ولم يأخذ غنائمهم ، بل نهى عن قتل مدبرهم ، والإجهاز على جريحهم وغنيمة أموالهم وذرائعهم ، قالوا : وليس في كتاب الله إلا مؤمن او كافر فإن كان هؤلاء مؤمنين لم يحل قتالهم ، وإن كانوا كافرين أبيحت أموالهم ..

والثالث : أن علياً بقبوله التحكيم قد محا نفسه من إمرة المؤمنين ، وعندهم أنه إن لم يكن أميراً للمؤمنين فإنه أمير للكافرين .. والله أعلم (الصنعاني 1403 هـ : 10 / 123 ، ابن عبد الله ، 1990م : 2 / 167 ، الذهبي ، 2003 م : 2 / 333 ، ابن تيمية ، 1986 م

8: 530-533)

ثالثاً : بعض أصول الخوارج المكفرة.

بعد هذا العرض التاريخي الذي قدمناه لنشأة ظاهرة التكفير عند الخوارج ، نرى أن قضية التكفير عند هؤلاء الخوارج قد وصلت إلى منعطف خطير حيث استخدموه وسيلة لإرهاب المجتمعات الإسلامية ، حيث بالغ الخوارج في تكفير المسلمين وغالوا في ذلك إلى درجة أن أصبح هذا التكفير مبدأ يميز الخوارج عن غيرهم من الفرق الإسلامية الأخرى ، وتمثلت أهم أصول ومرجعيات مبدأ التكفير عندهم في منطلقين (أبوسعده، 1998م :ص165-166) .

المنطلق الأول : هو مقتضى مبدؤهم في الإيمان ، حيث عد الخوارج أن العبد لا يكون إلا أحد رجلين : إما مؤمن بإطلاق كامل الإيمان ، لا يشوب إيمانه أي قصور أو تقصير مهما كان ضئيلاً ، واعتقدوا أنهم وحدهم هم أصحاب هذا الإيمان الكامل . وإما كافر بإطلاق كامل ، وهو كل مسلم قصر أو أهمل أو تقاعس عن أداء بعض الواجبات والطاعات المفروضة ، أو ارتكب ذنباً أياً كان هذا الذنب صغيراً أو كبيراً ، إذ ليس بين الإيمان والكفر حالة وسطى أو منزلة بين منزلتين . والدليل على أن الخوارج يكفرون بصغائر الأمور وأنهم جعلوا صغائر الذنوب كالكبائر ، أنهم جعلوا الإيمان جملة واحدة لا يُتبعض ، إذا ذهب بعضه ذهب كله فلم يبق منه شيء ، وقالوا: إن الإيمان هو مجموع ما أمر الله به ورسوله ، وقالوا : ولا يجتمع في الشخص الواحد طاعة يستحق بها الثواب ومعصية يستحق بها العقاب ، ولا يكون الشخص الواحد محموداً من وجه مذموماً من وجه ، ولا يتصور أن الشخص يدخل الجنة والنار جميعاً ، بل من دخل إحداها لم يدخل الأخرى ، فالإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله (المشعبي، 1997م :488-489/2) ، "فجماع شبهتهم فيه : أن الإيمان كالشيء المركب من أجزاء ، متى ذهب منه جزء ذهب كله ، كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة (المشعبي، 1997م :488-489/2) .

المنطلق الثاني : هو مقتضى فهمهم لقوله تعالى : (ة ٥ ٤ ٣ ٢ ١ هـ) [المائدة:44] واعتقد الخوارج أن كل من خالفهم في مذهبهم ومبادئهم ، حاكمون بغير ما أنزل الله ، واعتقدوا بيقين أن مذهبهم هو المذهب الحق الأوحى ، وقد راح الخوارج تطبيقاً لهذا يتصيدون ما اعتبروه أخطاء ارتكبها هؤلاء المخالفون ليحكموا عليهم بالكفر . والدليل على ذلك أن الخوارج عندما دعاهم علي - رضي الله عنه - إلى صفوف الجماعة بعد انتهاء التحكيم ، رفضوا إلا أن يشهد على نفسه بالكفر ثم يتوب عائداً إلى الإسلام ، وقالوا له : « فإنك لم تغضب لربك ، إنما غضبت لنفسك ، فإن شهدت على نفسك بالكفر ، واستقبلت التوبة ، نظرنا فيما بيننا وبينك ، وإلا فقد نابذناك على سواء إن الله لا يحب الخائنين » (الطبري 1387 هـ : 5/78) .

وترتب على هذا أن أصبح للخوارج مسلکان الأول : تكفير مرتكبي المعاصي والذنوب من المسلمين . والثاني : تكفير مخالفهم عامة سواء كانوا حكاماً أو محكومين .

1-4 المعالجات الفكرية والفعالية لظاهرة التكفير عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ع

لا يتسع المقام للتفصيل ، رغم حاجة الأمة الملحة له ، فيما نعتقد ، ومن هنا فإننا سنرسم على عجل خطوط عريضة كبرى لهدى الإمام علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في معالجة هذه الظاهرة . كيف حلها ؟ وكيف رسم أطراً متميزة لكل نمط منها ؟ وما وصفته لأساسيات معالجتها على نحو يلتزم بالإسلام نصاً وروحاً .

2-4 المعالجات الفكرية .

إن الباحث في منهجية الإمام علي بن أبي طالب ع في علاج ظاهرة التكفير يرى أنه حدد علة الداء وخريطة المعالجة الوقائية ، وأبدع في استخلاص وصفة وقائية من داء التكفير ، وأتى بمعالجات فكرية تتناسب مع قدرها وأثرها على الفرد والمجتمع وقد حصرت ذلك في ثلاثة مراتب :

المرتبة الأولى : التنشئة التبصيرية :

اعتبر الإمام علي ع ظاهرة الخوارج ظاهرة فكرية ، والرد الحقيقي عليها هو بالتحذير منها ومن عواقبها ، وإيجاز بالغ ، يمكن الإشارة إلى الآليات التالية:

- التحذير من الغلو في الدين : من ذلك قول الإمام علي ع - : «اليمين والشمال مضلة ، والطريق الوسطى هي الجادة ، عليها باقي الكتاب ، وآثار النبوة ، ومنها منفذ السنة ، وإليها مصير العاقبة » (الشرقاوي ، 1984 : 360/1) والتشدد في الدين كثيراً ما ينشأ عن قلة الفقه في الدين ، وهما من أبرز سمات الخوارج ، قال أبو عبيد كما فعلت الخوارج أخرجهم الغلو إلى أن كفروا أهل الذنوب قال ويبين لك هذا قول النبي P فيهم «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» (مسلم ، د، ت : 742/2) والمروق هو الغلو بعينه لأن السهم يتجاوز الرمية (النحاس، 1409هـ : 345/2)

- التحذير من مفارقة الجماعة وشق عصا الطاعة : فكان ينهأهم عن الاختلاف والفرقة ، ويحذرهم من مغبة عواقبها ومن ذلك

أنه أوصى ٢ بقوله : « الاختلاف حالقة الدين وفساد ذات البين، وإياكم والخصومات فإنها تحبط الأعمال، والاختلاف يدعو إلى الفتنة، والفتنة تدعو إلى النار (بـ پ پ پ) [الأنفال: 46] » (الهروي، 1998م : 4/ 247)

• التحذير من فكر الخوارج وبيان صفتهم وذم صنيعهم :

لقد كان الإمام علي ٢- كغيره من الصحابة عليه السلام - يروي ما سمعه عن المصطفى ٢، وكان مما رواه ما سمعه عن الخوارج، ثم لما خرجت الخوارج عمد علي ٢ إلى نشر هذه النصوص النبوية وبيان أن هؤلاء الخوارج الحرورية هم المرادون بهذه النصوص، كما كان علي ٢ يحذر الناس منهم، وينبههم على عدم الاغترار بما يظهر عليهم من الزهد والعبادة وقراءة القرآن. ومن ذلك :

1. تحذير الناس من مسلك الخوارج : حتى أنه لما انتهى من النهروان جعل يمشي بين القتلَى ويقول: «بؤسا لكم! لقد ضركم من غركم! فقال أصحابه: يا أمير المؤمنين ومن غركم؟ قال: الشيطان وأنفس بالسوء أماره غرتهم بالأمانى، وزينت لهم المعاصي، ونبأتهم أنهم ظاهرون» (ابن كثير، 1988 م : 7/ 320)

2. ذم الخوارج والتنديد بصنيعهم من قتل للمسلمين ونهب للأموال، وإفساد في البلاد: ومن ذلك لما خرجت الخوارج بالنهروان قام علي في أصحابه فقال: «إن هؤلاء القوم قل! سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، وهم أقرب العدو إليكم..» (ابن حنبل، 1995 م : 1/ 474)

3. ذم الخوارج وبيان صفتهم : ومن ذلك ما رواه زيد بن وهب الجهني، أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي ٢، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي ٢: أيها الناس إني سمعت رسول الله ٢ يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرءون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرءون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم، ما قضي لهم على لسان نبيهم ٢، لاتكلوا عن العمل، «وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد، وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي، عليه شعرات بيض».. قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلا، حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي، فقال: لهم ألقوا الرماح، وسلوا سيوفكم من جفونها، فإني أخاف أن ينشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، فرجعوا فوحشوا برماحهم، وسلوا السيوف، وشجرهم الناس برماحهم، قال: وقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان، فقال علي ٢: التمسوا فيهم المخدج، فالتمسوه فلم يجدوه، فقام علي ٢ بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخروهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر، ثم قال: صدق الله، وبلغ رسوله» (مسلم، د.ت : 2/ 748)

المرتبة الثانية : الوعظ والنصيحة .

وقد سلك الخليفة الراشد علي - ٢- في تعامله مع الخوارج هذا المسلك ، والذي يعد القاعدة الأمثل في علاج التطرف والمتطرفين ، حينما بدأهم بالوعظ والنصيحة والتذكير بالحسن، ولم يقاتلهم إلا بعد أن استحلوا دماء المسلمين ومحارمهم . ومن ذلك أن عليا ٢ أثاره رجلان من الخوارج زرعة بن البرج الطائي، وحرقوق بن زهير السعدي وأنكروا عليه أمر الحكومة وطلبوا منه أن يتوب .. وقال له زرعة: أما والله يا علي لئن لم تدع تحكيم الرجال في كتاب الله عز وجل قاتلتك، أطلب بذلك وجه الله ورضوانه، فقال له علي: بؤسا لك، ما أشقاك! كأني بك قتيلا تسفي عليك الريح، قال: وددت أن قد كان ذلك، فقال له علي: لو كنت محقا كان في الموت على الحق تعزية عن الدنيا، إن الشيطان قد استهواكم، فاتقوا الله عز وجل، إنه لا خير لكم في دنيا تقاتلون عليها. فخرجا من عنده يحكمان. (ابن كثير، 1988 م : 7/ 315)

بل ما زال نصح أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ٢ للخوارج ووعظه لهم مستمرا حتى لما شارفوا على القتال في النهروان واصطفوا، تقدم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ٢ إليهم وخطبهم ووعظهم وخوفهم وأنذرهم وتوعدهم وحذرهم. وقال: إنكم أنكرتم علي أمرا أتم دعوتموني إليه فنهيتكم عنه فلم تقبلوا وها أنا وأنتم فارجعوا إلى ما خرجتم منه ولا ترتكبوا محارم الله، فإنكم قد سولت لكم أنفسكم أمرا تقتلون عليه المسلمين، والله لو قتلتم عليه دجاجة لكان عظيما عند الله، فكيف بدماء المسلمين؟ (ابن كثير، 1988 م : 7/ 319)

إن هذا الوعظ والنصح قد أثر في جماعة من الخوارج، وذلك أن عليا لما رفع راية الأمان مع أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه انضم إليها جماعة من الخوارج، وانصرف آخرون إلى الكوفة والمداين (ابن كثير، 1988 م : 7/ 319)، وإن كان في ظاهر الأمر عدم تفاعلهم مع هذه المواعظ إلا أنها تظل تؤثر في جماعة.

المرتبة الثالثة : المناظرة والمحاورة .

لقد حاور أمير المؤمنين علي - ع - الخوارج، وحاول من خلال هذا الحوار مناقشة الأمور التي خالفت فيها الخوارج وكانت سبب خروجهم، وحاول إزالة الشبه التي عرضتها الخوارج وجعلتها مبررا ومسوغا لخروجهم. وكان هذا الحوار وتلك المناقشة أكثر من مرة، وفي أكثر من موضع، وكان الحوار ناجحا إذ من خلاله زالت شبه جماعة من الخوارج، وعادوا إلى الحق، وانضموا إلى الجماعة، وقد ذكرت كتب التاريخ أمثلة ونماذج كثيرة للحوارات الناجعة، التي مارسها الإمام علي بن أبي طالب ع مع الخوارج منها:

- مناظرة علي ع للخارجين على عثمان ع.

ومن ذلك ما ذكره ابن كثير (1988 م : 7 / 192-191) بقوله: «إنه - ع - ناظرهم في عثمان، وسألهم ماذا ينقمون عليه؟ فذكروا أشياء؛ منها أنه حمى الحمى، وأنه حرق المصاحف، وأنه أتم الصلاة، وأنه ولي الأحداث الولايات، وترك الصحابة الأكابر، وأعطى بني أمية أكثر من الناس، فأجاب علي عن ذلك فقال: أما الحمى فإنما حماه لإبل الصدقة لتسمن، ولم يحمه لإبله ولا لغنمه، وقد حماه عمر من قبله، وأما المصاحف فإنما حرق ما وقع فيه اختلاف، وأبقى لهم المتفق عليه، كما ثبت في العريضة الأخيرة، وأما إتمامه الصلاة بمكة فإنه كان قد تأهل بها ونوى الإقامة فأتتها، وأما توليته الأحداث فلم يول إلا رجلا سويا عدلا، وقد ولي رسول الله، ع، عتاب بن أسيد على مكة وهو ابن عشرين سنة، وولى أسامة بن زيد بن حارثة وطعن الناس في إمارته فقال: إنه لخليق للإمرة. وأما إثارة قومه بني أمية فقد "كان رسول الله، ع، يؤثر قريشا على الناس"، ووالله لو أن مفتاح الجنة بيدي لأدخلت بني أمية إليها.»

- محاوره الإمام علي ع للخوارج.

روى الإمام أحمد في مسنده (1995 م : 1 / 452) أن عبد الله بن شداد جاء إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: "إن عليا لما كاتب معاوية وحكم الحكمين؛ خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة، وأنهم عتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه الله، واسم سماك به الله، ثم انطلقت فحكمت في دين الله ولا حكم إلا لله، فلما أن بلغ على ما عتبوا عليه وفارقوه عليه، أمر فأذن مؤذن لا يدخل على أمير المؤمنين رجل إلا رجلا قد حمل القرآن، فلما أن امتلأت الدار من قراء الناس؛ دعا بمصحف إمام عظيم فوضعه بين يديه فجعل يصكه بيده ويقول: أيها المصحف! حدث الناس. فناداه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما رويانا منه، فماذا تريد؟ قال: أصحابكم هؤلاء الذين خرجوا؛ بيني وبينهم كتاب الله، يقول الله تعالى: في كتابه في امرأة من رجل ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35]. فأمة محمد ع أعظم دما وحرمة من امرأة ورجل، ونقموا علي أن كاتبت معاوية كتبت: علي بن أبي طالب، وقد جاءنا سهيل بن عمرو ونحن مع رسول الله ع بالحديبية حين صالح قومه قريشا.

- الاستعانة بأهل العلم والحكمة في مناظرة الخوارج.

إن من شروط نجاح الحوار أن تركز جبهته المرشحة بجملة من ذوي العلم الواسع، لديهم طريقة حكيمة في تقنين الآراء والمفاهيم المغلوطة والرد عليها، وهو المنهج والإعداد الذي أعتمدته الامام علي بن أبي طالب - ع - في سعيه لعلاج مشكلة الخوارج فقبل أن يقاتلهم أرسل إليهم عبد الله بن عباس - ع - ليحاورهما فنجح في مهمته وخفض عددهم إلى النصف حيث تاب نصفهم وعادوا إلى طريق الصواب. (خليل : 2005م : ص13).

3-4 المعالجات الفعلية

قدم الإمام علي - رضي الله عنه - بيانا ستظل الأمة بحاجة الى الوعي به وتفعيله إلى قيام الساعة في التعامل الرشيد مع ظاهرة التكفير بكل صروفها. وإذا كانت أحكام الجهاد في مواجهة المعتدين من غير المسلمين قد تبينت قولا وفعلًا في العصر النبوي، فإن الفضل يرجع للصحابة بشكل عام وللإمام علي - ع - بشكل خاص في البيان العلمي لأصول مجاهدة من ينحرفون داخل الصف الإسلامي، وبمنظرة خاطفة للغاية لاعتبارات المساحة المتاحة لمثل هذه الدراسة تبين لنا مراتب المعالجة الفعلية التالية:

المرتبة الأولى: الترغيب

قد يكون من بين صفوف الخوارج من لديه تطلعات للسلطة وحب للرئاسة، فينفع مع هذا الصنف استمالته وترغيبه. ولقد حاول علي بن أبي طالب ع أن يستميل رؤوس الخوارج بالمنصب، وأن يستصلحهم بالمال وتتألف قلوبهم بذلك، لأنه إذا تابع الرأس تابع من معه، وإذا رجع وكف رجعوا وكفوا، أو أحدث خلا في صفوفهم. يروي الطبري (1387 هـ : 5 / 65) «أن علي بن أبي طالب قبل

أن يفد على الخوارج بحروراء لبحاورهم سأل عن أي رؤوس الخوارج هم له إطفاء وطاعة، فقيل له: يزيد بن قيس، فجاء ط إلى يزيد بن قيس ودخل فسطاطه، وأمره على أصبهان والري، ثم خرج حتى انتهى إلى الخوارج وهم يخاصمون ابن عباس، ثم كلمهم حتى أثناهم عما هم فيه وقررههم فرجعوا معه، ودخلوا إلى الكوفة.

المرتبة الثانية : التهديد والتخويف .

سلك الإمام علي - ط - أيضا مسلك التهديد والتخويف لعله يجدي معهم ويكون رادعا لهم، ومن ذلك : أن عليا لما اصطفوا للقتال في النهروان جاءهم وهددهم وحذرهم وسفه رأيهم (ابن كثير ، 1988 م : 342/7) وكذلك لما كان في الكوفة في بداية الأمر كانوا يقاطعون في خطبه ويقولون: لا حكم إلا لله. وفي مرة قالوها، فقال علي رضي الله عنه: "الله أكبر! كلمة حق يراد بها باطل، إن سكتوا عممناهم، وإن تكلموا حجبناهم، وإن خرجوا علينا قاتلناهم. فوثب يزيد بن عاصم من الخوارج فقال: ... يا علي أباقتل تخوفنا! أما والله إني لأرجو أن نضربكم بها عما قليل غير مصفحات، ثم لتعلمن أننا أولى بها صليا. (الطبري، 1387 هـ :

(73-72/5)

المرتبة الثالثة : قتالهم كبغاة.

عامل الإمام علي - ط - الخوارج بمعيار جوهرى ، فحواه: قصر استخدام القوة في مواجهتهم على حالة واحدة فحسب ، هي : خروجهم بصفة جماعية متمنعة بتأويل غير صحيح ، ذات شوكة عسكرية ، مع خروجها مغالبة ، أي اللجوء إلى القوة المسلحة لفرض رؤاها ، ورد صولة مثل تلك الجماعة المغالبة بقوتها واجب ، بما أن حكم نصرته المبغى عليه في حكم الجهاد ، ولكن مع اعتبارهم إخوة مؤمنين بغاة. (عتيبة ، 1988 م : 374-375)

ولقد فهم الإمام علي - ط - إذن النبي ط بقتلهم فيما لو بادروا بحرب ، بالمعنى الضيق المتمثل في عدم التأزم من قتلهم أثناء القتال ، الذي يرمي إلى قتلهم ، بل لمجرد رد صولتهم ، وتحقيق استجابتهم للصلح والعودة إلى الصف الواحد ، فقد سأل الأعور بن نيار المنقري، علي بن أبي طالب قبل موقعة الجمل عن غايته من سيره إلى البصرة، فقال علي - ط - : الإصلاح وإطفاء الثائرة ليجمع الناس على الخير، ويلتئم شمل هذه الأمة. (ابن كثير ، 1988 م : 266/7)

ويمكن الإشارة هنا إلى أبرز خطوط الكيفية التي ارساها الإمام علي - ط - في قتال البغاة من الخوارج أولا : نشر المعرفة بأداب الاقتال وضوابطه بين أهل القبلة .

من القواعد والمبادئ التي ارساها الإمام علي - ط - في هذا الصدد :

1. دعوة البغاة إلى ترك بغيتهم :

قال ابو يوسف في الخراج (د،ت: 232): «إن علياً ط لم يقاتل قوما قط من أهل القبلة ممن خالفه حتى يدعوهم» ، وقد راسل علي ط أهل البصرة قبل وقعة الجمل، وأرسل إلى الخوارج عبد الله بن عباس للرجوع إلى طاعة علي ط باعتباره الإمام الشرعي فرجع أربعة آلاف منهم (ابن قدامة ، د،ت: 527/8)

2. عدم شرعية اغتيال الخصوم ، ومن ذلك قوله - ط - : حين توعده عبد الرحمن بن ملجم في المسجد بالقتل ، فأبى اتخاذ أي إجراء ضده ، وقال : « كيف أقتله قبل أن يقتلني » (الماوردي ، 1999 م : 112/13)

3. ومن ضوابط القتال أن : لا يتبع مدبر ، ولا يجهز على جريح ، ومن ذلك قوله - ط - يوم الجمل : « لَا تَتَّبِعُوا مُدْبِرًا ، وَلَا تُجْهِزُوا عَلَى جَرِيحٍ ; وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ » (أبن أبي شيبة ، 1409 هـ : 537/7).

4. لا يضمن البغاة نفساً ولا مالا في الحرب : ومن هنا رأينا عليا ط لما استولى على البصرة واستدرها من أيدي البغاة لم يطالب البغاة بشيء مما جبهه من خراج ونحوه (قلعه جي، 1983 : 130).

5. لا يقتل أسيرهم ولا تسبى ذراريهم : كان علي - ط - لا يحل قتل أحد من أسرى البغاة ولا استرقاقه ، ولا يحل سبي ذراريهم ، وقد طعن عليه السبئية عقب موقعة الجمل ذلك فقالوا : كيف يحل دماءهم ولا يحل أموالهم ؟ فبلغ ذلك علياً فقال : «أيكم يحب أن تصير أم المؤمنين في سهمه ؟!!» فسكت القوم. (ابن كثير ، 1988 م : 273/7)

6. لا تمس حرمة أموالهم : ومن ذلك قول علي - ط - « ما أوت الديار من مالهم ، فهو لهم وما أجلبوا به عليكم في عسكريهم فهو لكم مغنم ». (الصنعاني 1403 هـ : 123/10)، وبناءاً على ذلك خمّس ما حواه عسكر أهل النهروان وأهل البصرة ولم يتعرض ما سوى ذلك (قلعه جي، 1983 : 129).. وأتاه رجل بأسير فقال له : «لك سلبه» (الصنعاني 1403 هـ : 124/10)

وبناء على ذلك أيضاً وجدنا علي ط لم يتعرض لما في دور البصرة من المتاع والأموال بعد وقعة الجمل ، بل تركها لأصحابها إلا ما

كان خراج في بيت مال المسلمين فإنه قد أخذه ليضمه إلى أموال الدولة (قلعه جي، 1983: 129)..

7. يصل على قتلهم :

كان علي ٢ يرى أن الإمام يصلي على من قُتل من أهل البغي في قتالهم لأهل الحق ، وقد صلى هو ٢ على قتل الفريقين يوم الجمل.(قلعه جي، 1983: 130)..

8. يثبت لهم الأخوة والإيمان مع وصف البغي :

فعن أبي البخري قال: سئل علي رضي الله عنه عن أهل الجمل أمشركون هم؟ قال: من الشرك فرؤا. قيل: أمناقون هم؟ قال: إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلاً، قيل: فما هم؟ قال: إخوانا بَغَوْا علينا. (الكاندهلوي، 1999م: 3/199) ثانياً : بيان قواعد الاشتباك في الاقتتال بين أهل القبلة .

من القواعد التي أرساها أمير المؤمنين علي - ٢- وطبقها ، وأمتنا اليوم في أمس الحاجة إلى الوعي بها وتمثلها :

1. أن لا يبدأ جيشه البغاة من الخوارج بقتال : ومن ذلك ما روي عنه ٢ أنه قال: لكم علينا ثلاث؛ لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسم الله تعالى، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم معنا، ولا نبدؤكم بقتال (المقدسي ، د، 8/531)

2. حظر منع أساسيات الحياة عن الطرف الآخر كالمياه: ومن ذلك عندما طلب الجيش من الإمام علي ٢ على أن يُمنع الماء عنهم كما فعلوا ، لكنه رفض وقال: خذوا حاجتكم من الماء ،وارجعوا الى عسكريكم ، وخلوا بينهم وبين الماء فإن الله قد نصركم ببغيهم وظلمهم (الشرقاوي، 1984: 2/78)

3. عدم مواصلة القتال في الأشهر الحرم : ومن ذلك عندما انسلك المحرم بعث على ٢ مناديا، فنادي في عسكر معاوية عند غروب الشمس: انا أمسكنا لتنصرم الأشهر الحرم، وقد تصرمت، وانا ننبد إليكم على سواء.(الدينوري، 1960: 171)

4. لا تتبع مدبر ، ولا الإجهاز على جريح ، ولا الفتك بأسير ولا كشف عورة ، ولا التمثيل بقتيل ، ولا دخول دار إلا بإذن ، ولا أخذ شيء من أموالهم ، غير سلاحهم الذي يستولى عليه في قتال هم البادؤون فيه ، وعدم التعرض لنسائهم بسوء حتى لو شتمن الأمراء.(الطبري، 1387 هـ : 11/5)

5. ولم يتعرض الإمام علي - ٢- للخوارج إلا بعد أن استعرضوا المسلمين ، وسفكوا الدماء ، وقطعوا الطريق ، ورفضوا مبدأ شخصية العقوبة ، وتعاملوا كجماعة مسلحة متكاتفه على قتل عبد الله بن خباب - رضي الله عنه - ، ورفضوا تقديم قاتله للعدلة ، وقالوا كلنا قتله، فأقاموا على أنفسهم الحجة (ابن خلدون: 1988: 2/639)

6. قبول توبة من تاب من البغاة : ومن ذلك « أن حارثة بن بدرٍ خرج محارباً، فأخاف السبيل، وسفك الدم، وأخذ الأموال، ثم جاء تائباً من قبل أن يُقدَّرَ عليه، فقبل علي بن أبي طالب ٢ توبته، وجعل له أماناً منشوراً على ما كان أصاب من دمٍ أو مال.» (الطبري، 2000م: 10/280) .

5- الخاتمة

وقد رأى الباحث بعد هذه الجولة حزمة من النتائج والتوصيات التي يلزم تفعيلها للحد من هذه الظاهرة الغثة العثرة ، وهي كالتالي :

أهم النتائج :

1. أن ظاهرة التكفير غير المنضبط بضوابط الشرع الحنيف ظهرت أول ما ظهرت في الإسلام علي يد الخوارج الذين كفروا أهل القبلة بالذنوب واستحلوا لذلك دماء المسلمين وأموالهم .

2. إن آراء الباحثين والمؤرخين للفرق قد تعددت حول نشأة الخوارج والذي يترجح القول به أن أصل هذه الفرقة حدث على عهد النبي صلى الله عليه وسلم على يد ذي الخويصرة (حرقوص بن زهير السعدي) غير أن الخوارج لم يظهروا في صورة جماعة واضحة المعالم إلا بعد حادثة التحكيم لأسباب نقومها إفتراء على علي ٢.

3. إن لكل داء دواء ، وعلاج داء التكفير يكمن في دقة تشخيصه ، إذ لا بد وأن تدخل العقول الموصومة بالتكفير بوابة معمل الفحص الشرعي الحكيم ، حتى تصاغ نظرية شرعية تضمن شفاها .

4. إن اعتماد أسلوب التوعية التبصيرية والموعظة والنصيحة والحوار مع بعض المغرر بهم ممن يتبنون بدعة التكفير منهج قرآني ونبوي واجب الإلتباع ، سار عليه الصحابة عليهم السلام وعلى رأسهم الإمام علي - ٢- في معالجة داء التكفير عند الخوارج ، ذلك أن جميع

الأفعال التي تصدر عن الإنسان إنما تصدر في الغالب عن معتقدات وقناعات لديه لا يمكن تعديلها عن طريق الضغط الجسدي أو النفسي ، وإنما عن طريق المعالجات الفكرية القائمة على الحوار والإقناع .

5. أما الحلول الأمنية والمعالجات الفعلية فيمكن أن تكون الخطوة الأخيرة من المعالجة بعد استنفاد خطوات المعالجات الفكرية السابقة التي أشرنا إليها ؛ لأن اعتماد الخطوات والحلول الفكرية السابقة تقلل كثيرا من ظاهرة التطرف والغلو ، وتبعد أبناء الأمة عن ظاهرة التكفير والتفسيق والتبديع ، حتى نصل إلى مرحلة متقدمة من العلاج ربما لا نحتاج معها إلى اعتماد المعالجات الفعلية والحلول الأمنية والعسكرية .

أهم التوصيات :

1. إنشاء جهات وهيئات عالمية فعالة ومتخصصة لمواجهة التكفير ، تذب عن الاسلام ما نسب إليه من نتاج هذا الفكر ووباله وإرهابه .

2. تفعيل دور المؤسسات التعليمية والتربوية والاعلامية والمجتمعية في ترويج مفاهيم الوسطية وإبراز خبرة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه والصحابة في معالجة المد التكفيري من بداية تكوينه .

3. إقامة دورات علمية خاصة لتنمية الحوار مع أرباب فكر التكفير .

والحمد لله الذي بحمده تتم الصالحات

6- المراجع

بعد القرآن الكريم :

1. ابن أبي شيبه ، عبد الله بن محمد ، 1409 هـ ، **المصنف في الأحاديث والآثار** ، تحقيق: كمال يوسف الحوت ، ط1 ، الرياض : مكتبة الرشد .
2. ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ، 1399 هـ - 1979 م ، **النهاية في غريب الحديث والأثر** ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، بيروت: المكتبة العلمية .
3. ابن الأثير ، علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري ، 1415 هـ - 1994 م ، **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود ، ط1 ، دار الكتب العلمية .
4. ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي ، 1421 هـ / 2001 م ، **تلييس إبليس** ، ط1 ، بيروت ، لبنان: دار الفكر .
5. ابن الوزير ، محمد بن إبراهيم ، 1987 م ، **إيثار الحق على الخلق** ، ط2 ، بيروت: دار الكتب العلمية .
6. ابن تيمية ، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ، 1406 هـ - 1986 م ، **منهاج السنة النبوية** ، تحقيق: محمد رشاد سالم ، ط1 ، السعودية : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .
7. ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم ، 1416 هـ / 1995 م ، **مجموع الفتاوى** ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، المدينة النبوية ، السعودية : مجمع الملك فهد .
8. ابن حجر ، أحمد بن علي ، 1379 هـ ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة .
9. ابن حزم ، علي بن أحمد بن سعيد (د.ت) ، **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ، القاهرة : مكتبة الخانجي .
10. ابن حزم ، علي بن أحمد بن سعيد (د.ت) ، **الإحكام في أصول الأحكام** ، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر ، بيروت ، دار الآفاق الجديدة .
11. ابن حنبل ، أحمد بن محمد ، 1416 هـ / 1995 م ، **مسند الإمام أحمد** ، تحقيق: أحمد محمد شاكر ، ط1 ، القاهرة : دار الحديث .
12. ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، 1408 هـ - 1988 م ، **تاريخ ابن خلدون** ، تحقيق: خليل شحادة ، ط2 ، بيروت ، دار الفكر .
13. ابن عبد الله ، محمد أبو عبد الله ، 1411 هـ / 1990 م ، **المستدرک على الصحيحين** ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، ط1 ، بيروت : دار الكتب العلمية .
14. ابن فارس ، أحمد ، 1399 هـ - 1979 م ، **معجم مقاييس اللغة** ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر .
15. ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد (د.ت) ، **المعني** ، مكتبة القاهرة ، (د.ط)
16. ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، 1420 هـ - 1999 م ، **تفسير القرآن العظيم** ، تحقيق: سامي بن محمد سلامة ، ط2 ، دار طيبة .
17. ابن كثير ، إسماعيل بن عمر ، 1408 هـ - 1988 م ، **البدایة والنهاية** ، تحقيق: علي شيري ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي .
18. ابن منظور ، محمد بن مكرم ، 1414 هـ ، **لسان العرب** ، ط3 ، بيروت: دار صادر .
19. أبو سعده ، د. محمد ، 1998 م ، **الخوارج في ميزان الفكر الإسلامي** ، ط2 ، القاهرة .
20. أبو علم ، توفيق ، 1996 م ، **الأمام علي بن أبي طالب** ، ط3 ، دار المعارف .
21. أبو يوسف ، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ، (د.ت) ، **الخراج** ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، سعد حسن محمد ، المكتبة الأزهرية للتراث ، طبعة جديدة مضبوطة .
22. الأزهری ، محمد بن أحمد ، 2001 م ، **تهذيب اللغة** ، تحقيق: محمد عوض مرعب ط1 ، بيروت: دار إحياء التراث العربي .



23. الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل، 1426هـ - 2005م **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين**، تحقيق: نعيم زرزور، ط1، المكتبة العصرية.
24. البغدادي، عبد القاهر بن طاهر، 1977م، **الفرق بين الفرق وبيان الفرقه الناجية**، ط2، بيروت: دار الآفاق الجديدة.
25. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، 1998 م، **سنن الترمذي**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
26. خليل، د. عماد الدين، 1426هـ 2005م، **مدخل إلى الحضارة الإسلامية**، ط1، المركز الثقافي العربي والدار العربية.
27. الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود، 1960 م، **الأخبار الطوال**، تحقيق: عبد المنعم عامر، ط1: القاهرة، دار إحياء الكتب العربي.
28. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، 2003 م، **تاريخ الإسلام**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي.
29. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، 1405 هـ / 1985 م، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة.
30. الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، 1412 هـ، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط1 دمشق - بيروت: دار القلم، الدار الشامية.
31. الرحيلي، إبراهيم بن عامر، 2008م، **التكفير وضوابطه**، ط2، دار الإمام أحمد.
32. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق، (د.ت)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
33. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، 2002 م، **الأعلام**، ط15، دار العلم للملايين.
34. السامرائي، د. نعمان، 1406هـ-1986م، **التكفير جذوره - أسبابه - مبرراته**، ط2، بيروت: المنارة.
35. السبكي، علي بن عبد الكافي (د.ت)، **فتاوى السبكي**، دار المعارف.
36. الشرقاوي، عبد الرحمن، 1984م، **علي إمام المتقين**، دار الشروق،
37. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، (د.ت) **الملل والنحل**، مؤسسة الحلبي.
38. الشوكاني، محمد بن علي (د.ت)، **السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار**، ط1، دار ابن حزم،
39. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، 1403هـ، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، الهند: المجلس العلمي.
40. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، 1420 هـ - 2000 م، **جامع البيان في تأويل القرآن**، ط1، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة.
41. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، 1387 هـ **تاريخ الرسل والملوك**، ط2، بيروت: دار التراث.
42. عتيبة، محمد بهجت، 1988م، **محاضرات في الفقه الجنائي الإسلامي**، القاهرة: دار الشباب.
43. عثمان، عبد التواب محمد، (د.ت)، **أثر الخوارج في الفكر الإسلامي**، القاهرة، المحدثين للتحقيقات العلمية والنشر.
44. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، 1424 هـ - 2004م، **الاقتصاد في الاعتقاد**، وضع حواشيه: عبد الله محمد الخليلي، ط1: بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية.
45. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، 1426 هـ - 2005 م، **القاموس المحيط**، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط8، بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة.
46. القرضاوي، د. يوسف، 1411هـ-1990م، **ظاهرة الغلو في التكفير**، ط3، القاهرة: مكتبة وهبة.
47. القرضاوي، د. يوسف، **فقه الجهاد دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة**، مكتبة وهبة.
48. قلعه جي، د. محمد رواس، 1403 هـ 1983م، **موسوعة فقه علي بن أبي طالب**، ط1، دمشق: دار الفكر.
49. الكاندهلوي، محمد يوسف بن محمد إلياس، 1420 هـ - 1999 م، **حياة الصحابة**، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، بيروت - لبنان: مؤسسة الرسالة.
50. الماوردي، علي بن محمد، 1419 هـ - 1999 م، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، بيروت - لبنان: دار الكتب العلمية.
51. مسلم، الإمام أبي الحسن (د.ت)، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
52. المشعبي، د. عبد المجيد بن سالم بن عبد الله، 1418هـ 1997م، **منهج ابن تيمية في مسألة التكفير**، الرياض: مكتبة أضواء السلف،
53. النحاس، أحمد بن محمد، 1409هـ، **معاني القرآن**، تحقيق: محمد علي الصابوني، ط1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
54. الهروي، عبد الله بن محمد بن علي، 1418هـ - 1998م، **ذم الكلام وأهله**، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، ط1، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.



Thoughtful And Virtual Treatment of Expiation Phenomenon The Experience of Faithful Peoples Prince Ali Bin Abi Talib Sampie

Awadh Jadduo Ahmeed

College Of Islamic Sciences/ Diyala University

alsosu2@gmail.com

Abstract

This study aims at shedding light on the experience of the Emir of the Believers Ali bin Abi Talib in addressing the phenomenon of atonement at the Kharijites and restoring it from the memory of our Islamic nation to our contemporary consciousness in order to re-activate it as a valid, For two main reasons:

1. The phenomenon of atonement that tore the body of the Islamic Ummah is the first heresy and sedition in Islam, that is, it is the source of many of the doctrinal and intellectual deviations that the nation suffered over fourteen centuries.

2. The one who deals with the phenomenon of atonement is one of the best of all centuries. He was taught by the Prophet, and he lived a gift. Thus, the manner in which the Commander of the Believers Ali bin Abi Talib treated him is a valid model. To develop awareness and inspiration, and weaving as much as possible to immunize itself against the spread of this phenomenon in the present and future.

In light of this perception, the study follows the analytical descriptive method, in monitoring the manifestations of this phenomenon during the reign of the fourth Caliph Ali bin Abi Talib. Then, he was forced to explain the major joints of how the faithful of Ali bin Abi Talib treated this phenomenon.

The study consists of the introduction, two chapters, and a conclusion. The introduction defines the boundaries of the study, its methodology, and its division. The ablation is a brief definition of Imam Ali ibn Abi Talib. The first topic deals with the phenomenon of atonement at the Kharijites through the statement of the concept of takfir, its origin, and its ruling, as well as the emergence of the Kharijis and the development of their thinking during the era of the Emir of the Believers Ali bin Abi Talib. The second topic deals with the intellectual and practical treatments of the phenomenon of atonement at the time of the faithful Ali bin Abi Talib. The conclusion emphasizes the persistence of the nature of the phenomenon and its roots and causes, and concludes, therefore, that the experience of the Commander of the Faithful Ali bin Abi Talib in this regard of unlimited value, and the closer and more able to survive and revive and simulated.

Keywords: Takfir, thought, experience, Ali bin Abi Talib.

چارهسهری هزری و کرداری بو ته کفیر

شارهزایی ته میری باوه پداران علی کوری ته بی تالیب رهزاو رهحمتهی خوی له سهر بیت

عیوهز جه دوع ته حمده جبوری

کولتیزی زانسته ئیسلامیه کان / زانکوی دیالی

alsosu2@gmail.com

پوخته

ئامانجی ته ته نوژیته وهیه تیشک دهخاته سهر تهو ته زمونه مهزته تهومونی پیشهواي باوه پداران علی کوری ته بوتالیب وه جاریکی دی بو زهن و بیرى ئوممهتی دهگیرته وهو بیرى دهخاته وه، وهله ویشه وه دهمان هتیت بو تیگه پشتن له سهردهمه، به نیازی تهوهی جاریکی دی به گه پری بخه به وه، له سونگهی تهوهی چاره سهریکی ته زمونکراوو شهرعی یه؛ شیاوی تهوهیه له ژياندا به رجسته بکریته وه، وه تهوهش پونکراوه تهوه که ته ته زمونه گرنگی تاییه تی هیه له بهر دوو خالی سهرکی :

1- دیاردهی به کافرکردنی خه لکی جهستهی ئوممهتی ئیسلامی شه قاکردوه، یه کهم بیدعه و فیتنه یه که له ناو ئیسلامدا ده رکه وتوه، واته بوته سهرچاوهی چه نندین لادانی هزری و باوه پری که ئوممهتی ئیسلامی چواره سهدیه پتوهی ده نالیت.

2- تهوهی چاره سهری ته دیاردهی به کافرکردنه ی کردوه، خیرترین سهدیه به گشتی، وه که سیک بو له خزمته پیغمبهری خوا (دروو سهلامی خوی لیبت) فیربوهو له سهر پربازی تهو ژیاوه، به واتایه کی پونتر تهو شتوازه ی علی کوری ته بوتالیب (رهزای خوی لیبت) وه ک پیشهواي باوه پداران مامه له ی له گه ل ته دیاردهدا کردوه، شیاوی تهوهیه به وردی سهر بکریت، چونکه نمونه کی پتوه ریبه و ئوممهت پتویستی پیتهی تاگه شه ی تیگه پشتی خوی له سهره وه بکات و په ندی لیوهر بکریت و وینه ی تهوه بکات له داها توشدا، وه ته ته نوژیته وهیه تیشک دهخاته سهر قایروسی ته ته نه خوشی یه دروستبه له پاردوو ئیستادا، به وهی ته توپلی خراپ و بابه ته خه یالیاویه کونه کان؛ که وه میرات ماونه ته وه، ته وانه یشی توشی ته ته نه خوشیه بون ته نها مشتیک پراویز خراوبون، به لام زورینه ی ئوممهتی ئیسلامی له گه ل هه مو مروفایه تی ته وواو پتویستی یان به شتوازیکی به هتیه تا چاره سهری توشبوان به ته نه خوشیه بکه ن.